حوليات جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والإنسانية
ISSN: 1112-7880 EISSN: 2602-5361
المجلد 19/العـدد 1 (جوان 2025)، ص377- 395

تأثير النساء في مجال الملكية الفكرية

Women's Impact on Intellectual Property

رشيدة درغاوي*[1]

[1] جامعة الجزائر1 - كلية الحقوق (الجزائر)، r.derghaoui@univ-alger.dz

تاريخ الإيداع: 2025/02/23 تاريخ القبول: 2025/05/09 تاريخ النشر: 2025/06/01

ملخص:

يسلط هذا البحث الضوء على دور النساء في مجال الإبداع والابتكار، ويعمل على تعزيز ثقافة الاستفادة من أنظمة الملكية الفكرية التي ساهمت في حماية وتشجيع الإنتاج الفكري النسوي، وعليه نطرح الإشكالية التالية: أي دور للنساء في تعزيز وحماية الابتكار والإبداع ؟حيث تطلب موضوع بحثنا استخدام المنهج الوصفي التحليلي لإبراز أهميته.

إن التحديات التي تواجه المرأة الجزائرية هائلة، ولكن هناك ادراك متزايد بالحاجة إلى سد الفجوة بين الجنسين في مجال الملكية الفكرية، ويجب على مكاتب الملكية الفكرية الوطنية أن تعمل على رفع مستوى الوعي لدى صناع السياسات حول الأهمية الاقتصادية للابتكار وأهمية الإنتاج الفكري للمرأة الجزائرية.

كلمات مفتاحية: *الابتكار والإبداع، المرأة الجزائرية، نظام الملكية الفكرية، التحديات، سبل المواجهة.*

Abstract:

This research highlights the role of women in the field of creativity and innovation, and works to promote the culture of benefiting from intellectual property systems that have contributed to protecting and encouraging women's intellectual production. Accordingly, we raise the following problem: What is the role of women in promoting and protecting innovation and creativity? The subject of our research required the use of the descriptive analytical approach to highlight its importance.

The challenges facing Algerian women are enormous, but there is a growing recognition of the need to bridge the gender gap in the field of intellectual property, and national intellectual property offices must work to raise awareness among policy makers about the economic importance of innovation and the importance of intellectual production for Algerian women.

***Keywords**: innovation and creativity; Algerian women; Intellectual property system; challenges; Ways of confrontation.*

* المؤلف المرسل: رشيدة درغاوي، الإيميل : r.derghaoui@univ-alger.dz

– مقدمة:

تمثل حقوق الملكية الفكرية إبداعات الفكر الإنساني، وهي حقوق تنطبق على الأشياء غير الملموسة المعروفة بالحقوق الفكرية وتنطبق حقوق الملكية الفكرية على النتاج الذهني للعقل البشري، بغض النظر عن نوع هذا الإنتاج، سواء كان ممثلاً بحق المؤلف في أعماله الأدبية أو العلمية أو الفنية، أو ممثلاً بحق المخترع في اختراعاته، أو ممثلاً بعلامة تجارية أو غيرها من أشكال الابتكار والإبداع الذهني، فحقوق الملكية الفكرية هي نتاج الفكر والإبداع؛ وهي حقوق تنبع من نتاج العقل، سواء كان مؤلفاً أو مخترعاً[1].

إن الإنتاج الفكري للإنسان ما هو إلا حلقة في سلسلة التقدم البشري، وهو إبداع العقل، الذي يعد من أثمن ما يمتلكه الإنسان والذي كرم به على سائر المخلوقات، وتنطبق حقوق الملكية الفكرية على ما يبدعه العقل، سواء كان في شكل حقوق الملكية الصناعية أو الملكية الأدبية والفنية، فالابتكار والإبداع هما محركا التقدم البشري. إن الإبداع هو خلق منتجات جديدة أو طرق جديدة للتصنيع، أما الإبداع فهو التوصل إلى أشكال جديدة من التعبير الفني الأصيل، كما هو واضح، على سبيل المثال، في الأغاني والكتب والصور والأفلام وما إلى ذلك.

ومنذ بداية الزمان، كان المبتكرون والمبدعون من الذكور والإناث، يغيرون عالمنا بقوة خيالهم واليوم، تعمل الابتكارات الجديدة وأشكال التعبير الفني على تغيير حياتنا بوتيرة غير مسبوقة، وكل المنتجات التي نتمتع بها اليوم هي نتاج سنوات من البحث والتطوير والتجريب والاختراع، وهي كلها إبداعات حقيقية للعقل البشري وفي ضوء التقدم العلمي والتكنولوجي الذي يعيشه العالم اليوم، أصبحت الفنون والإبداع الفكري وسيلة نحو التقدم الحضاري والاقتصادي والاجتماعي. ولم تعد عظمة الأمم تقاس بالمساحة الجغرافية الشاسعة التي تشغلها، ولا بمدى نفوذها العسكري، بل إن قوة الأمة تتحدد بمقدار الإبداع والابتكار الذي تمتلكه.

وعليه أصبحت أهمية حقوق الملكية الفكرية سمة من سمات اقتصاد القرن الحادي والعشرين، وذلك بسبب وجود مؤسسات دولية متخصصة انبثقت من حتمية تنظيم وحماية أعمال المفكرين والمبدعين.

ولا شك أن الملكية الفكرية أداة فعّالة في التنمية الاقتصادية، من خلال الدور الذي تلعبه، وخاصة في مجال الاستثمار والنمو والتنمية الاقتصادية، لأن تطور وازدهار أي أمة يعتمد على ما لديها من معارف وعلوم[2]

تشكل النساء ما يقرب من نصف سكان العالم (ما يقدر بنحو 49.58%)، ويمثلن مجموعة ضخمة من المواهب التي تظل غير مستغلة إلى حد كبير، ورغم خيالهن وإبداعهن وعملهن الشاق، فإن النساء يواجهن في كثير من الأحيان تحديات كبيرة، تحديات كبرى في الوصول إلى المعرفة والمهارات والموارد والدعم الذي يحتاجون إليه للتقدم والازدهار.

ورغم أهمية قضية الملكية الفكرية التي تعد ركيزة أساسية في دعم الابتكار والإبداع، إلا أنها لا تزال متواضعة على المستوى العربي، حيث أكدت جامعة الدول العربية حرصها على تحسين وضع المرأة في المنطقة العربية، ومحاربة كافة أشكال العنف والتمييز ضدها، مشيرة إلى أن المرأة في المنطقة العربية أحرزت تقدما ملحوظا في مجال الابتكار وريادة الأعمال وفقا للتصنيفات الدولية والإقليمية، وذلك من خلال دعم ابتكاراتها وإبداعاتها، للمساهمة في بناء اقتصاد معرفي مستدام حول العالم[3]، أما المرأة الجزائرية، فإن مساهمتها ومشاركتها في الإبداع والابتكار ضئيلة للغاية، وهذا يعود إلى نظرة المجتمع للمرأة المبدعة، وعدم المساواة بينها وبين الرجل، بالإضافة إلى افتقارها إلى الوعي بأنظمة الملكية الفكرية، وما تقدمه لها من حماية لابتكاراتها واختراعاتها.

لكن في الآونة الأخيرة شهدنا تطورا ملحوظا خاصة مع التطور التكنولوجي والثورة الرقمية وما نتج عنها من ظهور وسائل التواصل الاجتماعي، مما ساعد المرأة الجزائرية على تفجير إبداعاتها في مختلف المجالات خاصة في مجال الحلويات والطبخ، وصناعة الصابون بأشكاله وأنواعه المختلفة، مثل الصابون المصنوع من حليب الماعز، والقهوة، والحبة السوداء... وغيرها، واستخراج الزيوت الطبيعية، مثل زيت التين الشوكي، وزيت الصبار، وزيت الخروع... وغيرها.

تكمن أهمية الدراسة في تسليط الضوء على دور المرأة الجزائرية في مجال الاختراع والإبداع، وخلق ثقافة الإبداع والاختراع لديها، وتعزيزها، وإبراز دورها، وتشجيعها وتحفيزها على الابتكار والاختراع، وتعريفها بأنظمة الملكية الفكرية التي تحمي عملها من كافة الاعتداءات التي تتعرض لها.

إن موضوع بحثنا يتطلب استخدام المنهج الوصفي التحليلي لإبراز أهميته.

ومن هنا فإن الإشكالية محل الدراسة تكمن في: أي دور للنساء في تعزيز وحماية الابتكار والإبداع ؟

وبناء على ما سبق نقترح معالجة موضوع البحث على النحو التالي: تناول نظام الملكية الفكرية كأداة لدعم وحماية الإنتاج الفكري للمرأة، في (المبحث الأول)، ثم نتطرق إلى التحديات التي تواجه المرأة الجزائرية **في مجال الملكية الفكرية** وسبل مواجهتها، وذلك في (المبحث الثاني).

1. المبحث الأول : نظام الملكية الفكرية أداة لدعم وحماية الإنتاج الفكري للمرأة

تنظم حقوق الملكية الفكرية إلى قسمين: إحداهما حقوق الملكية الأدبية والفنية وهي ما يصطلح على تسميتها بحقوق المؤلف، والثاني حقوق الملكية الصناعية كبراءات الاختراع والعلامات التجارية، سنتناول في هذا المبحث نظام الملكية الفكرية، وذلك في **(المطلب الأول)**، ثم نتطرق إلى مدى استفادة المرأة الجزائرية من نظام الملكية الفكرية، وذلك في **(المطلب الثاني).**

1.1. المطلب الأول: نظام الملكية الفكرية

يتمثل نظام الملكية الفكرية في حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، أو ما يعرف بالملكية الأدبية والفنية، وهذا ما سنتطرق إليه في (الفرع الأول)، ثم نتناول حقوق الملكية الصناعية، كبراءات الاختراع، وذلك في (الفرع الثاني).

حق المؤلف هو مصطلح قانوني يصف الحقوق الممنوحة للمبدعين في أعمالهم الأدبية والفنية، بما في ذلك الأعمال الأدبية مثل: الكتب والقصص والروايات والقواميس، إلخ.

يتمتع المؤلف بحقوق معنوية ومادية على إنتاجه الفكري، فالحقوق المعنوية هي الحقوق التي ترتبط ارتباطًا وثيقًا بشخصه، تنص المادة 21 من الأمر 03-05 على أن المؤلف يتمتع بحقوق معنوية ومادية على العمل الذي ابتكره وهذه الحقوق غير قابلة للتحويل ولا تسقط بالتقادم ولا يمكن التنازل عنها وهي: حق المؤلف في نسب عمله إليه وحق المؤلف في اتخاذ قرار نشر عمله و حقه في منع الاعتداء على عمله وحقه في سحب عمله.

أما الحقوق المادية: فالحق المالي للمؤلف هو حق منقول معنوي وحق مالي وينتقل إلى الورثة بعد وفاته، إلى أن تنتهي مدة الحماية المقررة له. كما ترتبط حماية الحقوق بمدة زمنية

محددة نصت عليها المادة 54 من الأمر المذكور أعلاه، حيث أن الحقوق المادية للمؤلف محمية طيلة حياته ولصالح أصحاب حقوقه لمدة خمسين (50) سنة من تاريخ وفاته[4]

أما الحقوق المجاورة بالإنجليزية فهي مصطلح قانوني حديث كحداثة الحقوق التي يمثلها، حيث تعتبر الوجه الثاني لحقوق المؤلف، لكنها مجاورة لها وقد نظمها المشرع الجزائري في المواد من 107 إلى 123 من الأمر 05/03 المتعلقة بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة[5] وقد اهتمت الجزائر بالملكية الفكرية بشكل عام، وحماية حقوق الملكية الأدبية والفنية بشكل خاص، وذلك بإنشاء الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، تم إنشاء الديوان الوطني بمقتضى المادة 131 من الأمر 05/03 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وتتمثل مهمته في حماية الحقوق المنصوص عليها في هذا الأمر[6]، كما صدر المرسوم التنفيذي رقم 356/05 بتاريخ 2005/09/21، والذي يتضمن القانون الأساسي للمكتب الوطني وتنظيمه وسير عمله[7] كما يقومون بحجز نسخ من دعامات الأعمال أو الأداءات المقرصنة كإجراء احترازي، وتوضع تحت حراسة المكتب، مع ضرورة إخطار رئيس السلطة القضائية على الفور عن طريق تقرير مؤرخ وموقع قانونيا يثبت النسخ المقرصنة التي تم حجزها، يجوز للوكلاء المحلفين بعد الحصول على أمر حجز احتياطي على المصنفات أو العروض المقلدة أن يباشروا الدعوى الجنائية برفع شكوى إلى النيابة العامة المختصة لاتخاذ الإجراءات المتابعة ضد المتعدي على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة[8].

بعد رفع الدعوى في الموضوع، إذا تبين أن صاحب المنتجات المقلدة ارتكب فعل التقليد، تحكم المحكمة بالعقوبة المقررة لجنحة التقليد والمتمثلة في الحبس والغرامة المالية والتعويض المدني، وتأمر بوقف أعمال التقليد. إن الاعتداء على هذه الحقوق يشكل ارتكاب جنحة التقليد طبقا لنص المادتين 151 و152 من الأمر 05/03، وطبقا لنص المادة 153 من الأمر المذكور أعلاه، يعاقب مرتكب جنحة تقليد مصنف أو أداء بالحبس من ستة (6) أشهر إلى ثلاث (3) سنوات وبغرامة من خمسمائة ألف دينار (500.000 دج) إلى مليون دينار (1.000.000 دج)، بالإضافة إلى العقوبات التكميلية[9].

أما فيما يخص الملكية الصناعية نجد براءات الاختراع، حيث عرفها المشرع الجزائري في الأمر 03-07 وذلك بموجب المادة 02 فقرتي 02 و03:" بأنها وثيقة تصدر لحماية الاختراع، والسلطة الإدارية المسؤولة عن إصدارها هي المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية"[10].

وقد نصت قوانين الملكية الصناعية على عدد من الشروط التي يجب توافرها لمنح هذه الشهادة، منها الشروط الموضوعية للجدة والنشاط الإبداعي والقابلية للتطبيق الصناعي، وشروط شكلية أخرى تتمثل في الإجراءات الإدارية لمنح براءة الاختراع، ابتداء من تقديم الطلب إلى الجهة المختصة وهي المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية[11]، وفحصه، ثم إصدار براءة الاختراع وتسجيلها وأخيرا نشرها في نشرة براءات الاختراع[12] أما العقوبات المفروضة على مقلد الاختراع فهناك عقوبات أصلية وتبعية، كل من قلد عمدا الاختراع أو أخفى شيء مقلد أو بيعه أو عرضه للبيع، يكون عرضة لإحدى العقوبتين، الحبس من 6 أشهر إلى سنتين، وبغرامة مالية من مليونين وخمسمائة ألف دينار(2.500.000دج) إلى عشرة ملايين دينار (10.000.000 دج) [13]

2.1 . المطلب الثاني: مدى استفادة المرأة الجزائرية من نظام الملكية الفكرية

المرأة الجزائرية هي عماد الأسرة وأساسها في البناء الاجتماعي، ومحور الحياة الذي ينشئ جيل المستقبل، فهي الأم والزوجة والابنة، ولها مساهمات هائلة في تحقيق التنمية الاقتصادية ورفع مستوى دخل الأسرة، ورغم محدودية فرص التعليم والعمل إلا أنها أبدعت من خلال الإنتاج الفكري الذي ساهمت به سواء ابتكارات أو اختراعات، وتحدت الصعوبات وأصبحت مشاركة في المعارض الوطنية والدولية[14].

حيث سنناقش استخدام المرأة الجزائرية لنظام الملكية الفكرية، ثم نتناول نماذج لنساء جزائريات استفدن من نظام الملكية الفكرية، لقد تم إرساء نظام الملكية الفكرية ليكون مفتوحا لكل من تتوفر فيه الشروط المنصوص عليها في القوانين الوطنية للملكية الفكرية، وتحدد الدول المختلفة قوانينها الخاصة بالملكية الفكرية في إطار المعاهدات الدولية والإقليمية التي أنشئت من أجل توفير الحماية المتوازنة والفعالة، وتشير دراسة أجرتها المنظمة العالمية للملكية الفكرية إلى أن أقل من ثلث جميع طلبات براءات الاختراع الدولية المودعة سنة 2015 شملت مخترعات، وهو تحسن كبير مقارنة بالأرقام المسجلة سنة 1995 حين لم تتجاوز تلك النسبة 17 بالمائة، علما أن أداء بعض البلدان والمناطق تجاوز المتوسط العالمي بشكل كبير لم تتح للمرأة الجزائرية كغيرها من نساء العالم في البداية الفرصة لإطلاق العنان لإبداعاتها وابتكاراتها، وذلك لعدة أسباب أهمها عدم المساواة بينها وبين الرجل، إضافة إلى انشغالها بالأعمال المنزلية وتربية الأطفال، ولم تكن لديها فكرة بوجود نظام يحمي إنتاجها الفكري.

لكن مع التطور التكنولوجي الحاصل في مختلف مجالات الحياة، وخاصة الثورة الرقمية وما نتج عنها من ظهور الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي والتواصل مع ثقافة الآخرين من خلال هذه الوسائل، وتغير نظرة المجتمع للمرأة من كونها في المنزل وتربية الأطفال فقط، إلى الخروج للعمل كالرجل، أعطاها ذلك الفرصة لإبراز إبداعها وابتكاراتها. كما ساهمت أنظمة الملكية الفكرية في الجزائر في تشجيع ودعم المرأة الجزائرية من خلال التعريف بهذه الأنظمة وإقامة المعارض والمشاركة في الندوات والمنتديات وكيفية حمايتها لحقوقها في حال انتهاكها وذلك من خلال نظام تسجيل الاختراعات لدى المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية والذي يضمن الحماية للمرأة المخترعة ويقدم لها المساعدة التي تحتاجها في هذا الصدد وذلك من خلال موقع المعهد وكذلك من خلال موقع التواصل الاجتماعي الفيسبوك وكذلك الأمر بالنسبة للمرأة المبدعة في مجال الملكية الأدبية ككتابة القصص والروايات وغيرها حيث استفادت من نظام الملكية الفكرية وذلك من خلال وجود الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة والذي يشجع المرأة المبدعة ويحفزها على المزيد من الإبداع كما يوفر لها الحماية في حال تعرض عملها للانتهاك حيث يقيم الديوان معارض توعوية بأهمية الملكية الفكرية ويحث المرأة على استخدامها والاستفادة منها كما يشارك في الندوات والمنتديات التي تهدف إلى استقطاب أكبر عدد ممكن من المرأة المبدعة وتشجيعها على استخدام نظام الملكية الفكرية. لذا، هناك سبب حقيقي لتشجيع المزيد من النساء على استخدام نظام الملكية الفكرية، فكيف يمكننا أن نجعل نظام الملكية الفكرية أكثر شمولاً ونشجع النساء على المشاركة فيه بشكل أكبر؟ أولاً، يتعين علينا أن نفهم العوامل التي تسبب تأخيرهن[15]

هناك العديد من النساء الجزائريات المبدعات والمبتكرات، كل في مجالها، سواء في مجال الكتابة، مثل الكاتبة والروائية الجزائرية المعروفة أحلام مستغانمي، التي لها العديد من المؤلفات، مثل على مرفأ الأيام، فوضى الحواس، النسيان، الأسود يليق بك، ... إلخ، دون أن ننسى رواية ذاكرة الجسد التي تحولت إلى مسلسل تم عرضه سنة 2010 [16]

وفي مجال الابتكارات نجد المخترعة عباد مليكة التي نالت لقب أفضل مخترعة جزائرية لسنة 2014، وأهم اختراعاتها هو سوار للأمراض المزمنة، حيث يساعد الأطباء على تشخيص المرض في وقت قياسي لا يتجاوز بضع دقائق، ويحدد نوع المرض حسب الألوان التي تظهر على شاشة ساعة اليد، فإذا كان اللون أخضر فاتح ومشرق فإن المريض مصاب بالسكري، والأزرق

الداكن والفاتح لضغط الدم، ولون آخر شائع يحدد أمراض مزمنة أخرى كالزهايمر والربو وأمراض أخرى[17].

في الآونة الأخيرة، كان هناك اهتمام من قبل النساء الجزائريات اللواتي اتجهن إلى صناعة الصابون بمواد طبيعية، بأشكاله وأنواعه المختلفة، سواء كان مصنوعًا من زيت الزيتون أو زيت جوز الهند أو زيت بذور الشيا أو حليب الماعز وغيرها، واستخلاص الزيوت الطبيعية، فقاموا بإطلاق علاماتهم التجارية وسجلوها لدى المعهد الوطني للملكية الصناعية، وفي إطار الترويج لمنتجاتهم، يشاركن في المعارض في جميع أنحاء البلاد، ويفتحن مواقع إلكترونية وصفحات على وسائل التواصل الاجتماعي، كما يساهمن في عقد دورات تدريبية لنساء أخريات.

2. المبحث الثاني: التحديات التي تواجه المرأة الجزائرية في مجال الملكية الفكرية وسبل مواجهتها

هناك العديد الصعوبات التي تواجه المرأة الجزائرية، في مجال الإنتاج الفكري، نجد أكبر تحدّ لها هو غياب الدعم المالي، بالإضافة إلى معوقات أخرى.

وعليه سنتطرق إلى التحديات التي تواجه المرأة الجزائرية المبدعة والمبتكرة، وذلك في **(المطلب الأول)** ثم نتناول سبل مواجهة هذه التحديات، وذلك في **(المطلب الثاني)**.

1.2 المطلب الأول: العوائق التي تواجه النساء في مجال الإبداع والابتكار

وعلى الرغم من التحسن العام في المساواة بين الجنسين في مختلف أنحاء العالم، فإن الفوارق بين الجنسين لا تزال قائمة، وخاصة في مجال براءات الاختراع، وتُظهِر أحدث بيانات المنظمة العالمية للملكية الفكرية أن 30.5% فقط من طلبات براءات الاختراع الدولية المقدمة من خلال المنظمة تضمنت مخترعة واحدة على الأقل، وعلاوة على ذلك، هناك بيانات محدودة عن مساهمات النساء في مجالات أخرى من الملكية الفكرية، مثل العلامات التجارية وحقوق التأليف والنشر[18] ويصعب قياس الفوارق بين الجنسين في الأعمال الإبداعية، مثل الكتب والموسيقى والأفلام، لأن الملكية الفكرية التي تحمي هذه الأعمال تنشأ عموماً بشكل تلقائي ولا تتطلب التسجيل لدى أي هيئة إدارية، مما يجعل من الصعب تتبع هذه الحقوق[19].

ووفقاً لتقرير المنظمة العالمية للملكية الفكرية لعام 2016 حول ابتكار المرأة، فإن النساء أقل احتمالاً بكثير لاستخدام نظام براءات الاختراع من الرجال. ففي عام 2016، ساهمت النساء بأقل من ثلث طلبات براءات الاختراع الدولية بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات[20].

ومع ذلك تشير جميع المعلومات المتاحة إلى أن النساء يتخلفن عن الرجال في مجال الصناعات الإبداعية، ومن الملاحظ أن الرجال يهيمنون على العديد من المهن الإبداعية، على سبيل المثال، تشير تقارير الأمم المتحدة إلى أن نسبة النساء بين مخرجات الأفلام وكاتبات السيناريو في العالم لا تتجاوز 7% و20% على التوالي، وهناك دراسة حول سوق الفن العالمي كشفت أن الأعمال التي تبدعها النساء تثير اهتماماً أقل من أعمال الرجال في المزادات العلنية. كما أظهرت أن المؤلفين الذكور يسجلون ضعف ما تسجله النساء في مجال حقوق الطبع والنشر[21].

ويعكس هذا التفاوت الواسع جزئياً، التحيزات والأفكار المسبقة والصور النمطية تجاه الفتيات والنساء، فهناك عدد من الناس ما زالوا يحصرون النساء في الأدوار التقليدية بدلاً من تصورهن رائدات في مجالات العلوم والتكنولوجيا والأعمال والفنون.

وإذا لم تتم مقاومة هذه الصور النمطية، فإن التفاوت بين الجنسين سيبقى إلى الأبد؛ وقد تفتقر النساء إلى نماذج يحتذى بها تلهمهن لإطلاق العنان لطاقاتهن، وتنبع هذه الفجوة أيضاً من هياكل اقتصادية واجتماعية جامدة يمكن أن تحد من آفاق المرأة المهنية، وهي مشكلة لافتة للنظر بشكل خاص في هذا الصدد: فقد تنجح النساء الموهوبات في دراستهن وفي وقت مبكر من حياتهن المهنية ولكنهن يتعثرن عندما يحين وقت التقدم، وخاصة عندما يأخذن إجازة لإنجاب الأطفال.

وقد تكون هناك أيضاً عقبات تتعلق بنظام الملكية الفكرية على وجه الخصوص: إن إنشاء بعض أشكال الملكية الفكرية، وخاصة براءات الاختراع، يمكن أن ينطوي على التزام مالي كبير، وهناك مبرر لإعطاء المرأة الأولوية لاستقرار دخل أسرتها، مما يجعلها أقل ميلاً إلى المخاطرة من الرجل[22] فالمرأة الجزائرية أيضاً مترددة في المخاطرة: فالكثير من النساء لا يتركن مهنة آمنة في الأوساط الأكاديمية لتحمل مخاطر قد تعرض أسرهن للخطر، وحتى إذا حصلت المرأة على براءة اختراع، فإنها غالباً ما تمتنع عن المشاركة في تسويق اختراعها.

وبالإضافة إلى حقيقة أن الأعمال التجارية محفوفة بالمخاطر، فإن الواقع هو أن الابتكار وتسويقه مشاريع تنطوي على مخاطر للجميع. والنساء الجزائريات، مثل جميع المخترعين، بحاجة إلى ضمان أن اختراعاتهن لها قيمة تجارية [23] تواجه المرأة الجزائرية المبدعة والمبتكرة كغيرها من النساء صعوبات كبيرة في تجسيد أفكارها الإبداعية المختلفة، وأهمها البيروقراطية الإدارية، وغياب التمويل الحكومي أو المؤسسي، أو من الشركات الاقتصادية، سواء كانت عامة أو خاصة، لأبحاثها. وتشكل المشكلة المالية العائق الذي تعاني منه المرأة في الجزائر، حيث يتطلب تجسيد الأفكار على أرض الواقع مبالغ مالية كبيرة، تفوق قدراتهم المالية، وهو أمر صعب للغاية، في ظل غياب ثقافة تمويل الابتكارات، سواء من قبل الدولة أو من قبل رجال الأعمال[24].

2.2 المطلب الثاني: سبل مواجهة التحديات

إن التحديات التي تنتظرنا هائلة، ولكن هناك اعتراف متزايد بضرورة سد الفجوة بين الجنسين في مجال الملكية الفكرية. إن معالجة الفجوة بين الجنسين ستعود بالنفع على الجميع، فالمساواة بين الجنسين حق من حقوق الإنسان وأحد أسس عالم ينعم بالسلام والازدهار والاستدامة. وهي ليست مجرد هدف من أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة؛ بل إنها أصبحت الآن جزءًا لا يتجزأ من جميع الأهداف، وتعمل المنظمات والأفراد في جميع أنحاء البلاد على تشجيع ودعم النساء المبتكرات والمبدعات، وهناك مبادرات مستمرة تتراوح بين الحملات الوطنية لتعزيز مشاركة المرأة في العلوم إلى خطط أكثر استهدافًا يتم تنفيذها على المستوى الوطني والإقليمي[25]. بالإضافة إلى دور الدولة الجزائرية في دعم المرأة الجزائرية في مجال الابتكار والإبداع، من خلال منحها التمويل المالي، سواء من الحكومة أو المؤسسات أو الشركات الاقتصادية العامة أو الخاصة، من أجل تمويل ابتكاراتها وإبداعاتها في مختلف المجالات. وهذا يسمح بفتح فرص عمل جديدة للنساء، وبالتالي دعم الاقتصاد الوطني، وخلق منتجات قابلة للتصدير، وتحسين ظروف معيشة المرأة[26].

ولا ننسى الدور الكبير الذي تلعبه المنظمة العالمية للملكية الفكرية في دعم المرأة، من خلال سياستها في مجال المساواة بين الجنسين، ملتزمة بجعل هذه المساواة هدفا شاملا في كل أعمالها. وهذا يتطلب عدة أمور، منها: ضمان تكافؤ الفرص للوصول إلى خدمات الويبو، وبناء

مهارات الرجال والنساء على حد سواء وتقديم الدعم الفني لهم، وتنفيذ مجموعة من المشاريع لتحديد نماذج من ابتكارات وإبداعات النساء وترويج هذه النماذج. وباعتبار الجزائر عضوا في الويبو، فإنها تستفيد بطبيعة الحال من هذه الخدمات من خلال وجود المكتب الخارجي للويبو في الجزائر، والذي يهدف إلى تنفيذ سياسات الويبو من خلال تشجيع المزيد من النساء الجزائريات على إنتاج الملكية الفكرية وحثهن على الاستفادة من نظام الملكية الفكرية لحماية أعمالهن، بالتعاون وبمشاركة الهيئات الإدارية المسؤولة عن حماية الملكية الفكرية في الجزائر، مثل الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة والمعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية[27].

كما يجب بذل المزيد من الجهود لتغيير المفاهيم السائدة بين النساء فيما يتعلق بنظام الملكية الفكرية وحث صناع القرار على تبني نظرة أوسع للآليات التي يمكن استخدامها لتعزيز الابتكار واستخدامه، ووضع ترتيبات عمل أكثر مرونة تمكن المرأة من الاستمرار في المساهمة خلال سنوات الإنجاب، بالإضافة إلى توفير خيارات مثل العمل بدوام جزئي أو ساعات عمل مرنة، أو تقاسم العمل ورعاية الأطفال بأسعار معقولة، مما من شأنه أن يجلب فوائد واسعة النطاق للقوى العاملة بأكملها[28].

يمكن إنشاء صندوق لمساعدة الشركات الصغيرة في الدفاع عن حقوق الملكية الفكرية الخاصة بها. عندما يتعرض الإنتاج الفكري للمرأة الجزائرية المبدعة والمبتكرة للهجوم، مثل تقليد اختراعها أو علامتها التجارية أو أعمالها، أو قرصنة برامجها، فإن تكاليف رفع دعوى قضائية وإجراءات أخرى باهظة الثمن، مما يدفع معظم النساء إلى الامتناع عن الانخراط في الدعاوى القضائية، وبالتالي فقدان حقوقهن وإنتاجهن الفكري الذي دام لسنوات من العمل والبحث، فإنشاء هذا الصندوق يمكن أن يساعد النساء في الدفاع عن حقوقهن المتعلقة بإنتاجهن الفكري[29]

– خاتمة:

وختاما لكل ما سبق، فإن الابتكار والإبداع هما محركا التقدم الإنساني، فالابتكار هو خلق منتجات جديدة أو طرق جديدة للتصنيع، أما الإبداع فهو وصول أشكال جديدة من التعبير الفني الأصيل كما يتجلى مثلا في الأغاني والكتب والصور والأفلام وغيرها.

ومن خلال ما سبق نصل إلى النتائج التالية:

- لم تتح للمرأة الجزائرية كغيرها من نساء العالم الفرصة لتفجير إبداعاتها وإبداعاتها، وذلك لعدة أسباب أهمها عدم المساواة بينها وبين الرجل، بالإضافة إلى انشغالها بالأعمال المنزلية وتربية الأطفال، وعدم إدراكها لوجود نظام يحمي إنتاجها الفكري.
- إن التطور التكنولوجي الذي حدث في مختلف مجالات الحياة، وخاصة الثورة الرقمية وما نتج عنها من ظهور الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي والتفاعل مع ثقافة الآخرين من خلال هذه الوسائل، ساهم في تغيير نظرة المجتمع للمرأة من كونها في المنزل وتربية الأطفال فقط، إلى الخروج للعمل كالرجل، وهذا ما أعطاها الفرصة لإبراز إبداعاتها وإبداعاتها.
- ساهمت أنظمة الملكية الفكرية في الجزائر في تشجيع ودعم المرأة الجزائرية من خلال التعريف بهذه الأنظمة وإقامة المعارض والمشاركة في الندوات والملتقيات وكيفية حمايتها لحقوقها في حال انتهاكها وذلك من خلال نظام تسجيل براءات الاختراع بالمعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية ومن خلال وجود الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
- نسبة النساء الجزائريات اللاتي يستخدمن نظام براءات الاختراع أقل بكثير من نسبة الرجال، وتتخلف النساء عن الرجال في مجال الصناعات الإبداعية ومن الملاحظ أن الرجال يهيمنون على العديد من المهن الإبداعية .
- تعكس الفجوة بين الجنسين في مجال الملكية الفكرية تفاوتا واسعا بين الجنسين في الحياة الاجتماعية والاقتصادية ومن الملاحظ في أغلب البلدان مثلا: أن نسبة النساء اللاتي يتجهن نحو التخصصات العلمية والتقنية والهندسية والطبية أقل بكثير من نسبة الرجال.
- عزوف المرأة الجزائرية عن المخاطرة، فالكثير من النساء لا يتركن مهنة آمنة في المجال الأكاديمي ليخاطرن بما قد يعرض أسرهن للخطر، وحتى لو حصلت المرأة على براءة اختراع فإنها كثيرا ما تمتنع عن المشاركة في تسويق اختراعها.
- العمل محفوف بالمخاطر، والواقع أن الابتكار وتسويقه من المشاريع التي تنطوي على مخاطر للجميع، فالنساء الجزائريات كغيرهن من المخترعات بحاجة إلى ضمان أن تكون اختراعاتهن ذات قيمة تجارية، تواجه المرأة الجزائرية المبدعة والمبتكرة صعوبات كبيرة في تجسيد

أفكارها الإبداعية المختلفة، وأهمها البيروقراطية الإدارية، وغياب التمويل الحكومي أو المؤسسي لأبحاثها، حيث يتطلب تجسيد الأفكار على أرض الواقع مبالغ مالية كبيرة تفوق قدراتها المالية، وهو أمر صعب للغاية

- غياب ثقافة تمويل الابتكارات سواء من قبل الدولة أو من قبل رجال الأعمال.

ومن خلال هذه النتائج نتوصل إلى المقترحات التالية:

- يجب سد الفجوة بين الجنسين في مجال الملكية الفكرية، فالمساواة بين الجنسين حق من حقوق الإنسان وأحد الأسس الضرورية لخلق عالم ينعم بالسلام والرخاء والاستدامة، وهذا ليس هدفا من أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة فحسب، بل أصبح أمرا عاما في كل الأهداف.
- يجب على الجمعيات المعنية بحماية المرأة دعم الإنتاج الفكري للمرأة الجزائرية من خلال تمويلها وإقامة المعارض للتعريف بإبداعاتها وابتكاراتها، وإيجاد السبل الكفيلة بتمكين المرأة الجزائرية من التوفيق بين العمل والحياة الأسرية.
- يجب على الدولة الجزائرية الاهتمام بالمرأة المبدعة والمبتكرة ودعمها من خلال منحها التمويل المالي سواء من الحكومة أو المؤسسات أو الشركات الاقتصادية العمومية أو الخاصة، من أجل تمويل إنتاجها الفكري في مختلف المجالات، مما يسمح بفتح فرص عمل جديدة للمرأة، وبالتالي دعم الاقتصاد الوطني، وخلق منتجات قابلة للتصدير، وتحسين ظروف عيش المرأة.
- على المنظمة العالمية للملكية الفكرية بذل المزيد من الجهود لدعم المرأة وتقديم الدعم الفني لها وتقديم جوائز للمرأة المبدعة والمبتكرة لتشجيعها على مواصلة مسيرتها في مجال الإنتاج الفكري، وإقامة دورات تكوينية في مقر المنظمة لصالحها.
- على الديوان الوطني والمعهد الوطني للملكية الصناعية تشجيع وتعزيز دور المرأة الجزائرية في مجال الإنتاج الفكري، وحثها على الاستفادة من منظومة الملكية الفكرية لحماية أعمالها، من خلال إقامة الندوات والملتقيات والحملات التحسيسية، من أجل استقطاب أكبر عدد ممكن من النساء.
- وضع ترتيبات عمل تكون أكثر مرونة حتى تمكن المرأة من مواصلة المساهمة خلال سنوات الإنجاب، وخيارات مثل العمل بدوام جزئي، وساعات العمل المرنة، وتقاسم الوظائف،

ورعاية الأطفال بأسعار معقولة من شأنها أن تعود بفوائد واسعة النطاق على القوى العاملة بأكملها.

- ينبغي إنشاء صندوق لمساعدة النساء في الدفاع عن حقوق الملكية الفكرية الخاصة بهن.

الإحالة والتهميش

[1] عبد الرحيم عنتر عبد الرحمن، أثر اتفاقية الجوانب التجارية للملكية الفكرية، دراسة مقارنة، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية،(2013)، ص05.

[2] خالد شويرب، المختصر في شرح مفردات الملكية الفكرية وفقا للتشريع الجزائري، جامعة الجزائر 1، كلية الحقوق،2014-2015، ص02.

[3] جامعة الدول العربية، الموقع الإلكتروني: https://www.arabmpi.org/index.

[4] الأمر 03-05 المؤرخ في 19 يوليو 2003، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، جريدة رسمية 44 مؤرخة في 2003/07/23.

[5] الجيلالي عجة، حقوق الملكية الفكرية والحقوق المجاورة "موسوعة حقوق الملكية الفكرية" الجزء 5 ط 1، منشورات زين الحقوقية بيروت لبنان(2015)، ص 307 و309.

[6] المادة 131 من لأمر 03-05 المؤرخ في 19 يوليو 2003، يتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

[7] المرسوم التنفيذي رقم 05-356 مؤرخ في 21 سبتمبر 2005، يتضمن القانون الأساسي للديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وتنظيمه وسيره، ج ر 65 مؤرخة في 21-09-2005، معدل ومتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 11-356 المؤرخ في 17 أكتوبر 2011، ج ر 57 مؤرخة في 19-11-2011.

[8] نصر الدين علوقة، آليات مكافحة التقليد بين قوانين الملكية الفكرية وأحكام القضاء، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث، في الحقوق تخصص قانون معمق خاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد دراية أدرار، 2017-2018، ص 249 و250.

[9] المواد 153، 154، 156، 158، 159، من الأمر 03-05. المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

[10] المادة 02 من الأمر 03-07 المتعلق ببراءات الاختراع، ، المؤرخ في: 19 يوليو 2003م، ج ر 44، مؤرخة في: 2003/07/23.

[11] المرسوم التنفيذي رقم 98-68 المؤرخ في 21 فبراير 1998، المتضمن إنشاء المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية ويحدد قانونه الأساسي المنشور في ج ر، العدد 11، المؤرخة في 1 مارس 1998. وهو مؤسسة عمومية ذات طابع تجاري وصناعي، يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وهذا ما نصت عليه المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 98-68، بقولها: " تنشأ تحت تسمية المعهد

الوطني للملكية الصناعية، مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي....."

[12] المادة: 20 فقرة 1 من الأمر 03-07 المتعلق ببراءات الاختراع.

[13] المادتين 61 و62 من نفس الأمر.

[14] حميدة بوبكر، دور المرأة الريفية في الترويج السياحي و تثمين الصناعات التقليدية الجزائرية، مقال منشور بتاريخ: 18 أكتوبر 2020، على الموقع الإلكتروني: http://www.lagora-univ-oran2.org/ar، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2025/01/21.

[15] الابتكار والإبداع والفجوة القائمة بين الجنسين، منشور على الموقع الإلكتروني: https://www.wipo.int/ipoutreach/ar/ipday/2018/innovation_creativity_gender_ga،تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2025/01/19.

[16] أحلام مستغانمي، مقال منشور بتاريخ: 2015/03/15 على الموقع الإلكتروني: https://www.aljazeera.net ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2025/02/02.

[17] مخترعة جزائرية تبتكر سوارا لاكتشاف الأمراض المزمنة، مقال منشور بتاريخ: 2015/04/29، على الموقع الإلكتروني: https://www.aljazeera.net ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2025/01/22.

[18] تمكين التغيير: المرأة في الابتكار والإبداع"... شعار يرفعه اليوم العالمي للملكية الفكرية، مقال منشور بتاريخ: 2018/04/23، على الموقع الإلكتروني: https://mena.org.eg/news/dbcall/table/webnews/id/7364717، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2025/01/23.

[19] الابتكار والإبداع والفجوة القائمة بين الجنسين، المرجع نفسه.

[20] معاهدة التعاون بشأن البراءات Patent Cooperation Treaty(PCT)، المنعقدة في واشنطن في 19 يونيه/ حزيران 1970، والمعدلة في 28 سبتمبر/ أيلول 1979، وفي 3 فبراير/ شباط 1984، نص نافذ ابتداء من الأول من يناير/ كانون الثاني 1996، والمعدلة في 3 أكتوبر 2001،(Wipo publication No. 27 A) المنظمة العالمية للملكية الفكرية جنيف 1997)، ولقد انضمت إليها الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 99-92 المؤرخ في 15 أبريل 1999، المتضمن المصادقة بتحفظ على معاهدة التعاون بشأن البراءات، ج ر عدد 28، مؤرخة في 19 أبريل 1999.

[21] الابتكار والإبداع والفجوة القائمة بين الجنسين، المرجع السابق.

[22] الابتكار والإبداع والفجوة القائمة بين الجنسين، المرجع نفسه.

[23] تعزيز دور المرأة في مجال الابتكار، مقال منشور بتاريخ: 17-10-2017 https://www.wipo.int/women-and-ip/ar/news/2017/news_0003.html، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2025/01/23.

[24] مخترعة جزائرية تبتكر سوارا لاكتشاف الأمراض المزمنة، المرجع السابق.
[25] الابتكار والإبداع والفجوة القائمة بين الجنسين، المرجع السابق.
[26] تعزيز دور المرأة في مجال الابتكار، المرجع السابق.
[27] الابتكار والإبداع والفجوة القائمة بين الجنسين، المرجع السابق.
[28] تعزيز دور المرأة في مجال الابتكار، المرجع نفسه.
[29] تعزيز دور المرأة في مجال الابتكار، المرجع السابق.

- قائمة المصادر والمراجع :

أولا- المعاهدات والقوانين

- معاهدة التعاون بشأن البراءات Patent Cooperation Treaty(PCT)، المنعقدة في واشنطن في 19 يونيه/ حزيران 1970، والمعدلة في 28 سبتمبر/ أيلول 1979، وفي 3 فبراير/ شباط 1984، نص نافذ ابتداء من الأول من يناير/ كانون الثاني 1996، والمعدلة في 3 أكتوبر 2001،(Wipo publication No. 27 A) المنظمة العالمية للملكية الفكرية جنيف 1997)، ولقد انضمت إليها الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 99-92 المؤرخ في 15 أبريل 1999، المتضمن المصادقة بتحفظ على معاهدة التعاون بشأن البراءات، ج ر عدد 28، مؤرخة في 19 أبريل 1999.
- الأمر 03-05 المؤرخ في 19 يوليو 2003، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، جريدة رسمية 44 مؤرخة في 2003/07/23.
- الأمر 03-07 المتعلق ببراءات الاختراع، المؤرخ في: 19 يوليو 2003م، ج ر 44، مؤرخة في: 2003/07/23.
- المرسوم التنفيذي رقم 05-356 مؤرخ في 21 سبتمبر 2005، يتضمن القانون الأساسي للديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وتنظيمه وسيره، ج ر 65 مؤرخة في 21-09-2005، معدل ومتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 11-356 المؤرخ في 17 أكتوبر 2011، ج ر 57 مؤرخة في 19-11-2011.
- المرسوم التنفيذي رقم 98-68 المؤرخ في 21 فبراير 1998، المتضمن إنشاء المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية ويحدد قانونه الأساسي المنشور في ج ر، العدد 11، المؤرخة في 1 مارس 1998.

ثانيا-الكتب

- عبد الرحيم عنتر عبد الرحمن، أثر اتفاقية الجوانب التجارية للملكية الفكرية، دراسة مقارنة، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية2013.
- شويرب خالد، المختصر في شرح مفردات الملكية الفكرية وفقا للتشريع الجزائري، جامعة الجزائر 1، كلية الحقوق،2014-2015.

ثالثا- الرسائل الجامعية

- نصر الدين علوقة، آليات مكافحة التقليد بين قوانين الملكية الفكرية وأحكام القضاء، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث، في الحقوق تخصص قانون معمق خاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد دراية أدرار، 2017-2018

رابعاً- المقالات في المواقع الإلكترونية

- جامعة الدول العربية، الموقع الإلكتروني: https://www.arabmpi.org/index
-الابتكار والإبداع والفجوة القائمة بين الجنسين، منشور على الموقع الإلكتروني: https://www.wipo.int/ipoutreach/ar/ipday/2018/innovation_creativity_gender_ga، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2025/01/19
- حميدة بوبكر، دور المرأة الريفية في الترويج السياحي و تثمين الصناعات التقليدية الجزائرية، مقال منشور بتاريخ: 18 أكتوبر 2020، على الموقع الالكتروني: http://www.lagora-univ-oran2.org/ar، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2025/01/21.
-أحلام مستغانمي، مقال منشور بتاريخ: 2015/03/15 على الموقع الالكتروني: https://www.aljazeera.net ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2025/02/02.
- مخترعة جزائرية تبتكر سوارا لاكتشاف الأمراض المزمنة، مقال منشور بتاريخ: 2015/04/29، على الموقع الإلكتروني: https://www.aljazeera.net ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2025/01/22.
- تمكين التغيير: المرأة في الابتكار والإبداع"... شعار يرفعه اليوم العالمي للملكية الفكرية، مقال منشور بتاريخ: 2018/04/23، على الموقع الإلكتروني: https://mena.org.eg/news/dbcall/table/webnews/id/7364717، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2025/01/23.

- تعزيز دور المرأة في مجال الابتكار، مقال منشور بتاريخ: 17-10-2017
https://www.wipo.int/women-and-ip/ar/news/2017/news_0003.html، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2025/01/23.

Romanization of Arabic references :

-mʻāhdh al-Taʻāwun bi-shaʼn albrāʼāt Patent Cooperation Treaty (PCT), al-munʻaqidah fī Wāshinṭun fī 19 Yūniyah / Ḥazīrān 1970, wa-al-muʻaddilah fī 28 Sibtambir / Aylūl 1979, wa-fī 3 Fabrāyir / Shubāṭ 1984, naṣṣ Nāfidh ibtidāʼ min al-Awwal min Yanāyir / Kānūn al-Thānī 1996, wa-al-muʻaddilah fī 3 Uktūbir 2001, (A Wipo publication No. 27 al-Munaẓẓamah al-ʻĀlamīyah lil-milkīyah al-fikrīyah Jinīf 1997), Wa-la-qad Anḍmt ilayhā al-Jazāʼir bi-mūjib al-marsūm al-riʼāsī raqm 99-92 al-Muʼarrikh fī 15 Abrīl 1999, al-mutaḍammin al-Muṣādaqah btḥfẓ ʻalá Muʻāhadat al-Taʻāwun bi-shaʼn albrāʼāt, J R ʻadad 28, muʼarrakhah fī 19 Abrīl 1999
al-Amr 03-05 al-Muʼarrikh fī 19 Yūliyū 2003, al-mutaʻalliq bi-ḥuqūq al-muʼallif wa-al-ḥuqūq al-mujāwirah, Jarīdat Rasmīyah 44 muʼarrakhah fī 23/07/2003
al-Amr 03-07 al-mutaʻalliq bbrāʼāt al-ikhtirāʻ,, al-Muʼarrikh fī : 19 Yūliyū 2003m, J R 44, muʼarrakhah fī : 23/07/2003
al-Marsūm al-Tanfīdhī raqm 05-356 muʼarrikh fī 21 Sibtambir 2005, yataḍammanu al-qānūn al-asāsī lil-Dīwān al-Waṭanī li-Ḥuqūq al-muʼallif wa-al-ḥuqūq al-mujāwirah wa-tanẓīmahu wsyrh, J R 65 muʼarrakhah fī 21-09-2005, Muʻaddil wa-mutammam bi-al-marsūm al-Tanfīdhī raqm 11-356 al-Muʼarrikh fī 17 Uktūbir 2011, J R 57 muʼarrakhah fī 19-11-2011.
-al-Marsūm al-Tanfīdhī raqm 98-68 al-Muʼarrikh fī 21 Fabrāyir 1998, al-mutaḍammin inshāʼ al-Maʻhad al-Waṭanī al-Jazāʼirī lil-milkīyah al-Ṣināʻīyah wyḥdd qānwnh al-asāsī al-manshūr fī J R, al-ʻadad 11, al-muʼarrakhah fī 1Mārs 1998.
- ʻAbd al-Raḥīm ʻAntar ʻAbd al-Raḥmān, Athar Ittifāqīyat al-jawānib al-Tijārīyah lil-milkīyah al-fikrīyah, dirāsah muqāranah, Dār al-Maṭbūʻāt al-Jāmiʻīyah, alʼskndryt2013.

-Shuwayrib Khālid, al-Mukhtaṣar fī sharḥ mufradāt al-Malakīyah al-fikrīyah wafqan lil-tashrī‘ al-Jazā’irī, Jāmi‘at al-Jazā’ir 1, Kullīyat al-Ḥuqūq, 2014-2015
- Naṣr al-Dīn ‘lwqh, ālīyāt Mukāfaḥat al-taqlīd bayna qawānīn al-Malakīyah al-fikrīyah wa-aḥkām al-qaḍā’, Risālat li-nayl shahādat al-duktūrāh al-ṭawr al-thālith, fī al-Ḥuqūq takhaṣṣuṣ Qānūn mu‘ammaq khāṣṣ, Kullīyat al-Ḥuqūq wa-al-‘Ulūm al-siyāsīyah, Jāmi‘at Aḥmad dirāyat Adrār2017-2018.
-Jāmi‘at al-Duwal al-‘Arabīyah, al-mawqi‘ al-iliktrūnī : https : / / www. arabmpi. org / index.
- ālābtkār wa-al-ibdā‘ wālfjwh al-qā’imah bayna al-jinsayn maqāl manshūr ‘alá al-mawqi‘ aloutreach / ar / ipday / 2018 / innovation _ creativity _ gender _ ga, tamma al-iṭṭilā‘ ‘alayhi, bi-tārīkh19/01/2025.:
- Ḥamīdah Būbakr, Dawr al-mar’ah al-rīfīyah fī altrwyj al-siyāḥī wa tthmyn al-Ṣinā‘āt al-taqlīdīyah al-Jazā’irīyah, maqāl manshūr bi-tārīkh : 18 Uktūbir 2020 ‘Alá al-mawqi‘ al-iliktrūnī : http : / / www. lagora-univ-oran2. org / ar, tamma al-iṭṭilā‘ ‘alayhi bi-tārīkh : 21/01/2025
- Aḥlām Mustaghānimī, maqāl manshūr bi-tārīkh : 15/03/2015 ‘alá al-mawqi‘ al-iliktrūnī : https : / / www. aljazeera. net, tamma al-iṭṭilā‘ ‘alayhi bi-tārīkh : 02/02/2025.:
- Mkhtr‘h Jazā’irīyah tbtkr swārā lāktshāf al-amrāḍ al-muzminah, maqāl manshūr bi-tārīkh : 29/24/2015, ‘alá al-mawqi‘ al-Iliktrūnī : https : / / www. aljazeera. net, tamma al-iṭṭilā‘ ‘alayhi bi-tārīkh : 22/01/2025.
-- tmkyn al-taghyīr : al-mar’ah fī al-ibtikār wa-al-ibdā‘ "... shi‘ār yrf‘h al-yawm al-‘Ālamī lil-milkīyah al-fikrīyah, maqāl manshūr bi-tārīkh : 23/24/2018, ‘alá al-Mawqi‘ al-iliktrūnī : https : / / mena. org. eg / news / dbcall / table / webnews / id / 7364717, tamma al-iṭṭilā‘ ‘alayhi bi-tārīkh : 23/01/2025
- Ta‘zīz Dawr al-mar’ah fī majāl al-ibtikār, maqāl manshūr bi-tārīkh : 17-10-2017 https : / / www. wipo. int / women-and-ip / ar / news / 2017 / news _ 0003. html, tamma al-iṭṭilā‘ ‘alayhi bi-tārīkh23/01/2025.